

فصل في طلاق الزمن

أحمد الصقعوب

فصل في طلاق الزمن. اذا قال انت طالق امسى او قبل ان اتزوجك ونوى وقوعه اذا والا فlla. وانت طالق اليوم اذا جاء غد فلغو. وانت طالق غدا او يوم كذا وقع - 00:00:00

او لهما ولا يقبل حكما ان قال اردت اخرهما. وانت طالق في غد او في رجب يقع باولهما فان قال اردت اخرهما قبل حكما. وانت طالق كل يوم فواحدة وانت طالق في كل يوم فتطلق - 00:00:20 - في كل يوم واحدة وانت طالق اذا مضى شهر فبمضي ثلاثين يوما. واذا مضى الشهر فبمضييه كذلك اذا مضت سنة او السنة - 00:00:40